EP

UNEP/EA.4/Res.11

Distr.: General
28 March 2019

Arabic
Original: English

الأمم المتحدة

جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة
لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
الدورة الرابعة
نيروبي، ١١-١٥ آذار/مارس ٢٠١٩

قرار اتخذته جمعية الأمم المتحدة للبيئة في ١٥ آذار/آذار مارس ٢٠١٩

٤/١١- حماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية

إن جمعية الأمم المتحدة للبيئة،

إذ تشير إلى أن النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية تتمتع بقيم اجتماعية واقتصادية واستراتيجية ولها مهام ومنافع مختلفة للبيئة والحياة البشرية تعتمد على الموارد الموجودة فيها، وتشير تبعاً لذلك إلى ضرورة تحقيق نظم إيكولوجية ساحلية وبحرية صحيحة ومستدامة،

وإذ تلاحظ أن المناطق الساحلية والبحرية معرضة بشدة لخطر التلوث الناجم عن أنشطة برية مختلفة، الأمر الذي قد يقلل نوعية البيئة الساحلية والبحرية،

وإذ تشير إلى إعلان مانيلا لدعم تنفيذ برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية[١]، الذي اعتُمِد في الاجتماع الحكومي الدولي الثالث لاستعراض تنفيذ برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية، المعقود في مانيلا يومي ٢٥ و٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢[٢]، والذي حدد المغذيات ومياه الصرف والقمامة البحرية باعتبارها فئات مصادر التلوث البحري ذات الأولوية، وإذ تشير أيضاً إلى إعلان بالي بشأن حماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية[٣]، الذي اعتُمِد في الاجتماع الحكومي الدولي الرابع لاستعراض تنفيذ برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية، المعقود في بالي، إندونيسيا، يومي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر و١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨،

(١) UNEP/GPA/IGR.3/6، المرفق.

(٢) يخضع برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية للاستعراض حالياً.

(٣) UNEP/GPA/IGR.4/5، المرفق.

وإذ تلاحظ المبادرات المختلفة الرامية إلى التصدي للتهديدات والمشاكل التي تتعرض لها المناطق الساحلية والبحرية والناشئة عن الأنشطة البرية التي قد يكون لها أثر سلبي على النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية،

وإذ تشير إلى أن الموارد الساحلية والبحرية تسهم إسهاماً كبيراً في الاقتصاد، وأن الإبقاء على مستوى عال من جودة البيئة الساحلية والبحرية يوفر وظائف وخدمات النظم الإيكولوجية التي تدعم خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠[٤]، ولا سيما الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة (حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام)،

وإذ تعترف بالجهود التي تبذلها الدول الأعضاء والإجراءات التي تتخذها بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين من أجل التصدي للتهديدات والمشاكل التي تواجهها المناطق الساحلية والبحرية والناشئة عن الأنشطة البرية،

وإذ تعترف بالتقدم الذي أحرزته بعض الدول الأعضاء في معالجة مشاكل النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية بواسطة بناء القدرات من حيث الموارد البشرية والمؤسسية، ووضع وتطبيق السياسات البيئية السليمة لحفظ البيئة الساحلية والبحرية واستخدامها على نحو مستدام،

وإذ تلاحظ وجود مراكز برنامج الأمم المتحدة للبيئة والمراكز المستقلة للقدرات وما تقوم به من عمل لمعالجة مصادر التلوث البرية، وتلاحظ أيضاً المبادرة الجارية التي نظمتها حكومة إندونيسيا لإنشاء مركز إقليمي مستقل للقدرات في بالي،

وإذ تسلم بتحديات التمويل فيما يتعلق بحفظ النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية واستخدامها على نحو مستدام،

وإذ تشير إلى أهمية إسهامات شراكات أصحاب المصلحة المتعددين، بما في ذلك الشراكات بين القطاعين العام والخاص والشراكات بين وكالات الأمم المتحدة والشراكات الحكومية الدولية، في تنفيذ الالتزامات الحكومية الدولية الرامية إلى النهوض بالعمل بشأن أهداف التنمية المستدامة،

١- *توافق* على تعزيز تعميم مراعاة حماية النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية في السياسات العامة، لا سيما تلك التي تتناول التهديدات البيئية التي تسببها زيادة المغذيات ومياه الصرف والقمامة البحرية والجسيمات البلاستيكية البحرية الدقيقة، لدعم خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ بوصفها إطاراً للتنمية المستدامة؛

٢- *توافق أيضاً* على تعزيز بناء القدرات والخبرة الفنية والدروس المستفادة وتبادل المعارف من خلال التعاون والشراكات التي تضم الحكومات والمؤسسات المالية والقطاع الخاص والمجتمع المدني والخبراء على الصعيدين الإقليمي والعالمي في مجال حماية النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية من الأنشطة البرية ومصادر التلوث؛

٣- *توافق كذلك* على تحسين التنسيق والمشاركة مع الدول الأعضاء ودعم ما تقوم به من عمل بشأن التلوث البري؛ وتوطيد الروابط مع برامج البحار الإقليمية وسائر المحافل والمبادرات الدولية ذات الصلة من أجل الإنجاز الفعال بطريقة متكاملة؛

(٤) قرار الجمعية العامة ١/٧٠.

٤- *تشجع* على تبادل المعلومات والتجارب العملية والخبرات العلمية والتقنية، وكذلك إجراءات التعاون والعمل المشترك والشراكة فيما بين المؤسسات والمنظمات الحكومية والمجتمعات المحلية والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية التي لديها مسؤوليات أو خبرات في هذا المجال؛

٥- *تدعو* الدول الأعضاء إلى المبادرة بالعمل على حماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية على الصعيدين الوطني والإقليمي، وذلك بمراعاة التعاون والتآزر في المجال التقني، ونقل التكنولوجيا على أساس طوعي بشروط متفق عليها، وبناء القدرات، وتبادل أفضل الممارسات؛

٦- *تطلب* إلى المديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن تقدم المساعدة التقنية، رهناً بتوافر الموارد، من خلال جملة وسائل منها برامج البحار الإقليمية، والشراكة العالمية لمعالجة مشكلة القمامة البحرية، والمبادرة العالمية للمياه المستعملة، والمنتدى العالمي لإدارة المغذيات التابع لبرنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية.